

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٥٠ لسنة ٢٠٠٥ «بالتفوض»

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة سوهاج

للعام المالى ٢٠٠٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوض بالاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة سوهاج جلسة ٢٠٠٥/٣/٣٠ باعتماد الحساب الختامى للغرفة للعام المالى ٤ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة في ٢٠٠٥/٧/١١ :

قسرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة سوهاج عن العام المالى ٢٠٠٣
 حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٢٨,٢٩٧١٨٨٠,٢٨ جنيه (فقط اثنان مليون وتسعمائة واحد وسبعين ألفاً وثمانمائة وثمانون جنيهاً وثمانية وعشرون قرشاً لا غير) وجملة المصاريف بلغت ٨٨,٨٩٩,٨٢ جنيه (فقط ثمانمائة وثمانون ألفاً وثمانمائة وتسعة وتسعون جنيهاً وأثنان وثمانون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاريف مبلغ ٤٦,٤٦,٢٠٩,٩٨٠,٤٦ جنيه (فقط اثنان مليون وتسعمائة وثمانون جنيهاً وستة وأربعون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٤/١٢/٣١ مبلغ ٣٠٥,١٢٨٣,٨٤ جنيه (فقط ثمانية ملايين وأربعمائة وواحد ألف ومائتان وثلاثة وثمانون جنيهاً وثلاثمائة وخمسة مليمات لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٥/٧/١١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / أسامة مازن